



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/2001/L.1
26 July 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية
الإطارية



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة، الجزء الثاني
بون، 16-27 تموز/يوليه 2001
البند 11(أ) من جدول الأعمال

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن الجزء الثاني من دورته السادسة
المعقودة في بون في الفترة من 16 إلى ... تموز/يوليه 2001

المقرر: السيد غاو فينغ (الصين)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
3	19 - 1	أولاً - افتتاح الدورة..... (البند 1 من جدول الأعمال)
3	4 - 1	ألف - استئناف الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف.....
3	8 - 5	باء - بيان الرئيس.....
4	10 - 9	جيم - كلمات ترحيب.....
4	13 - 11	دال - بيان الأمين التنفيذي.....
5	18 - 14	هاء - بيانات أخرى.....
6	19	واو - بيانات عامة.....

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
7	39-20	ثانياً - المسائل التنظيمية..... (البند 2 من جدول الأعمال)

ألف- حالة التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو الملحق بها

		7 24-20
7	26-25 باء- جدول الأعمال
11	 جيم- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
11	28-27 دال- قبول المنظمات بصفة مراقب
11	32-29 هاء- تنظيم عمل الجزء الثاني من الدورة السادسة
13	 واو- اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض
13	38-33 زاي- الحضور
16	39 هاء- الوثائق

أولا - افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال)

ألف - استئناف الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف

- 1- استؤنفت رسميا الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقودة عملا بالمادة 7-4 من الاتفاقية، في فندق مارييتيم، بون، ألمانيا، في 16 تموز/يوليه 2001، من جانب رئيس المؤتمر في دورته السادسة، السيد يان برونك، وزير الإسكان، والتخطيط المكاني والبيئة في هولندا.
- 2- وعند استئناف الدورة السادسة للمؤتمر، وفي الجلسة العامة العاشرة المعقودة في 16 تموز/يوليه 2001، أشار رئيس المؤتمر إلى أنه طلب استئناف المؤتمر رسميا في هذه المرحلة بناء على توصية من المكتب، من أجل إتاحة الفرصة لإجراء المفاوضات دون إبطاء تمهيدا للجزء الرفيع المستوى في أواخر الأسبوع.
- 3- وفي هذا الصدد، استرعى الرئيس الاهتمام، أولا إلى الوثائق التي صدرت عن دورة لاهاي (FCCC/CP/2000/5/Add.3، المجلدات من الأول إلى الخامس) التي شكلت الأساس الرسمي للمفاوضات، وإلى نص تفاوضي موحد بلا أقواس (FCCC/CP/2001/2/Rev.1 و Add.1-2 و Add.3/Rev.1 و Add.4-6) التي أعدت تنفيذا للولاية التي تلقاها من المؤتمر في الجزء الأول من الدورة لتكون أداة للمفاوضات في هذه الدورة⁽¹⁾.
- 4- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل إيران ببيان (متحدثا بالنيابة عن مجموعة الـ 77 والصين).

باء - بيان الرئيس (البند 1 ج) من جدول الأعمال)

- 5- قال الرئيس في بيانه الذي ألقاه في الجلسة العامة الثانية عشرة المعقودة في 19 حزيران/يونيه، إن هناك أدلة متزايدة على أنه لم يحدث قط على مدى تاريخ البشرية أن تغير المناخ بالسرعة التي يتغير بها الآن. ومما لا شك فيه أن تغير المناخ هو من صنع الإنسان إلى حد كبير، وسوف يؤثر في نهاية المطاف على ظروف الحياة بطريقة لا يمكن الرجوع فيها، وسوف تكون الشعوب الفقيرة في البلدان الفقيرة هي الأكثر تأثرا. ولهذا يقتضى الحذر ردا سياسيا في هذه المرحلة، وأول تدبير تحوطي مطلوب هو الاتفاق على خفض انبعاثات غازات الدفيئة.
- 6- غير أن المفاوضات بشأن هذه المسألة كانت صعبة، وغالبا ما كانت تنتهي إلى حيث بدأت - كما حدث في لاهاي. غير أنه يتعين على المؤتمر أن يتوصل إلى اتفاق في هذه الدورة: لأن المشاركين وعدوا بأن يفعلوا ذلك، وقد زاد هذا من الآمال في حل القضايا المتبقية، من أجل تنفيذ بروتوكول كيوتو. وأمام القادة السياسيين الآن مهمة السعي إلى ترضية سياسية - مجموعة متوازنة - تتوافر فيها جميع العناصر الضرورية.

7- وبعد كثير من المشاورات مع الأطراف، أصدر نصاً متكاملًا وموحداً بلا أقواس، وهو نتاج دراسة متأنية لمواقف جميع الأطراف. وفي رأيه أن هذا النص يعتمد عليه، من الناحية السياسية والبيئية على حد سواء؛ وهو نص متوازن ويمكن أن يصلح كأداة من أجل صياغة اتفاق مستدام.

8- وقال إن بروتوكول كيوتو وثيقة معقدة، لأن تغير المناخ ظاهرة معقدة، ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية كثيرة. ولكنها أيضاً وثيقة موجهة نحو النتائج ومرنة وعادلة ويعول عليها. وينبغي للمؤتمر أن يسعى إلى صياغة اتفاق يكون مفتوحاً أمام الجميع - سواء في هذه المرحلة أو في مرحلة لاحقة.

جيم - كلمات ترحيب

(البند 1(د) من جدول الأعمال)

9- استمع المؤتمر في الجلسة العامة الثانية عشرة المعقودة في 19 تموز/يوليه، إلى كلمة ترحيب من السيدة باربل ديكرمان عمدة بون رحبت فيها بالمشاركين في بون وأعربت عن أطيح تمنياتها بنجاح المؤتمر.

10- وقالت إن بون، رغم أنها مدينة صغيرة نسبياً من مدن الأمم المتحدة، تتسع من حيث تواجد الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها. كما أنها تستضيف عدداً متزايداً من المؤتمرات والمناسبات الدولية، فضلاً عن أنها مركز هام للاتصالات والعلوم والبحوث، ومركز للحوار العالمي. وفي هذا الصدد، قالت إنها على ثقة بأن مشروع إنشاء مجمع للأمم المتحدة يضم مركزاً دولياً للمؤتمرات سوف يصبح واقعاً ملموساً في القريب العاجل.

دال - بيان الأمين التنفيذي

(البند 1(هـ) من جدول الأعمال)

11- قال الأمين التنفيذي إن المفاوضات تجري في هذه المرحلة ضمن إطار خطة عمل بوينس آيرس، وسوف تتناول الدعم المالي والتكنولوجي المعزز، بما في ذلك بناء القدرات، للبلدان النامية من أجل إدماج تغير المناخ في الاستراتيجيات الوطنية لأغراض التنمية المستدامة. وينبغي لهذه المفاوضات أيضاً أن توافق على القواعد التشغيلية لنظام كيوتو من أجل الحد من انبعاثات غازات الدفيئة، إذ إن هذه القواعد من شأنها أن تشكل مكونات قيمة للتصدي لتغير المناخ.

12- غير أنه من المهم وضع المدى البعيد في الاعتبار بدلاً من التركيز ببساطة على كيفية التعامل مع فترة الالتزام الأولى. وهناك سبب آخر لأهمية إحراز نجاح في هذه المرحلة وهو الحاجة إلى إعطاء إشارة إيجابية إلى العناصر الفاعلة الاقتصادية بأن خفض كثافة الانبعاثات يعد أحد الركائز الأساسية للاقتصاد العالمي في القرن الحادي والعشرين.

13- واستعرض في ختام بيانه تجربته في بون على مدى السنوات الخمس الماضية. وقال إن حكومة ألمانيا تستحق الشكر الحار على تفهمها المتزايد لاحتياجات أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية، كما ينبغي توجيه الشكر إلى السلطات المحلية على كرمها المستمر. ومن الواضح أن التواجد العام للأمم المتحدة في بون لم يصل بعد إلى كتلة النشاط الحرجة التي توفر أساساً مغرباً للتحسين الوظيفي وتسمح لمؤسسات الأمم المتحدة بتعيين موظفين أكفاء وحفزهم واستبقائهم. وهذا بدوره سوف يشجع الحكومات على إرسال ممثلين دبلوماسيين دائمين. ومن الممكن أن تتمثل نقطة الانطلاق في هذا الصدد في قرار تتخذه الحكومة المضيفة بالمضي قدماً في إنشاء "مجمع الأمم المتحدة" مكان المجمع البرلماني السابق، مع مركز للمؤتمرات ملحق به يمكن استيعاب الاجتماعات الكبيرة.

هاء - بيانات أخرى

14- بناء على دعوة من الرئيس، ألقى السيد روبرت واتسون، رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بياناً في الجلسة العامة الثانية عشرة المعقودة في 19 تموز/يوليه، استعرض فيه الاستنتاجات الرئيسية لتقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي. وقد وجد الفريق ما يلي:

- أن نظام مناخ الأرض قد تغير على النطاق العالمي والإقليمي، ويعزى بعض هذه التغيرات إلى الأنشطة البشرية؛
- أن ثاني أكسيد الكربون ودرجات الحرارة السطحية والتهاطل ومستوى سطح البحر من المتوقع لها كلها أن تزيد على نطاق عالمي خلال القرن الحادي والعشرين بسبب الأنشطة البشرية؛
- أن النظم البيولوجية قد تأثرت بالفعل في أجزاء كثيرة من العالم بالتغيرات في المناخ، وخاصة بالزيادات في درجات الحرارة الإقليمية؛
- أن التغيرات المتوقعة في المناخ سوف تكون لها آثار مفيدة وضارة على السواء بالنسبة للموارد المائية والزراعة والنظم الإيكولوجية الطبيعية والصحة البشرية؛ ولكن كلما زادت التغيرات في المناخ زادت الآثار الضارة؛
- أن هناك خيارات تكنولوجية كثيرة لخفض انبعاثات غازات الدفيئة في المدى القريب وفرصاً لخفض التكاليف، ولكن يلزم التغلب على الحواجز التي تعترض توزيع التكنولوجيات الملائمة للمناخ.

15- وأشار إلى أن جميع التصورات التي تم بحثها بالنسبة للقرن القادم تنبأت بزيادة مستمرة في مستويات ثاني أكسيد الكربون وبمزيد من الأحداث المناخية المتطرفة، وزيادات في درجات الحرارة، وتغيرات في التهاطل، وارتفاع في مستوى سطح البحر، وأشار على الانتاجية الزراعية. ولاحظ أنه توجد تكنولوجيات مجدية من حيث التكلفة لمعالجة انبعاثات غازات الدفيئة، حيث تقدر تكاليف التصدي لتغير المناخ على المستوى الداخلي بما يتراوح بين 0.2 إلى 2.0 من الناتج المحلي الاجمالي، وسوف تنخفض بدرجة أكبر في حالة قيام تعاون دولي.

16- وبناء على دعوة من الرئيس أيضا، أدلت السيدة فاتوماطا نادوري (غامبيا) والسيد شوان نكسون (المملكة المتحدة)، نيابة عن اجتماع الشباب الذي يعقد بالتزامن مع المؤتمر، ببيانين في الجلسة نفسها. وحث كل منهما جميع الأطراف على عدم زيادة استخدام البالوعات في البروتوكول ووضع لوائح لضمان سلامة البيئة والصيانة الفعالة والاستدامة على المدى الطويل. وعلى أي حال، فإن عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية قد استهلكت في ريو من أجل إقامة مجتمع مستدام لأجيال الحاضر والمستقبل على السواء.

17- وفيما يتعلق بالبلدان النامية، تعد العقبة الرئيسية أمام نجاح تنفيذ مبادرات تغيير المناخ عقبة مالية. فبدون أموال لتمويل مشاريع مثل حملات التوعية، لا تستطيع الحكومات توعية الشعوب وتثقيفها فيما يتعلق بالتغيرات البيئية في العقود القادمة.

18- وفيما يتعلق بالمستقبل، هناك حاجة لضمان المشاركة المتزايدة من جانب الشباب في المؤتمرات التي تعقد في المستقبل، والأهم من ذلك، في المناقشات الفعلية. وفي نهاية المطاف، يتطلع الشباب إلى اليوم الذي يصبح فيه احترام البيئة والحاجة إلى إيجاد طرق مستدامة للحياة أهم من المبادئ القصيرة الأجل والبالية. ولقد حان الوقت لاتخاذ هذا القرار ذي الأهمية البالغة - وينبغي للمشاركين أن يضعوا ذلك في اعتبارهم لأن التاريخ سوف يكون حكما عليهم.

واو - بيانات عامة

19- في الجلسة العامة الثانية عشرة المعقودة في 19 تموز/يوليه 2001، أدلى ببيانات ممثلو إيران (نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين)؛ وبلجيكا (نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها)؛ وساموا (نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة)؛ والجمهورية التشيكية (نيابة عن المجموعة الوسطى 11، قبرص ومالطة)؛ والمغرب؛ وأستراليا؛ وكندا؛ واليابان؛ والولايات المتحدة؛ وسويسرا (نيابة عن مجموعة سلامة البيئة)؛ والاتحاد الروسي.

ثانيا - المسائل التنظيمية (البند 2 من جدول الأعمال)

ألف - حالة التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو الملحق بها (البند 2(أ) من جدول الأعمال)

20- عرضت على مؤتمر الأطراف في الجزء الثاني من دورته السادسة، لأغراض نظره في هذا البند الفرعي وثيقة معلومات عن حالة التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وعلى بروتوكول كيوتو الملحق بها (FCCC/CP/2001/INF.1).

21- وفي الجلسة العامة الحادية عشرة المعقودة في 19 تموز/يوليه، أبلغ الرئيس المؤتمر بأن 186 دولة ومنظمة واحدة من منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي قد أصبحت أطرافا في الاتفاقية، ومن ثم فهي أهل للمشاركة في اتخاذ القرارات في هذه الدورة.

22- وبناء على دعوة من الرئيس، أحاط مؤتمر الأطراف علما بأنه حتى 11 تموز/يوليه 2001، صدقت أو انضمت 35 دولة إلى بروتوكول كيوتو، كما أبلغ الوديع الأمانة بأن فانواتو صدقت على بروتوكول كيوتو في 17 تموز/يوليه 2001.

23- وفي الجلسة نفسها، أعلن ممثلو الأرجنتين وبنغلاديش وكولومبيا وجزر كوك والسنغال أن عملية التصديق قد استكملت في هيئاتهم التشريعية وأن الصكوك ذات الصلة سوف تودع في الوقت المناسب.

24- وأعرب مؤتمر الأطراف عن تقديره لتلك الأطراف التي صدقت على بروتوكول كيوتو حتى الآن.

باء - جدول الأعمال

25- كان معروضا على مؤتمر الأطراف، لأغراض نظره في هذا البند، مذكرة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال والشروح (FCCC/CP/2001/1) التي أعدها الأمين التنفيذي بالتشاور مع رئيس الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف.

26- ويرد أدناه جدول أعمال الجزء الثاني للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف بصيغته المعتمدة في الجزء الأول من الدورة. ويشير البنط الكبير إلى بنود جدول الأعمال التي انتهت الأعمال بشأنها.

1- افتتاح الدورة:

(أ) بيان رئيس الدورة الخامسة للمؤتمر؛

- (ب) انتخاب رئيس الدورة السادسة للمؤتمر؛
(ج) بيان الرئيس؛
(د) كلمات ترحيب؛
(هـ) بيان الأمين التنفيذي.

2- المسائل التنظيمية:

- (أ) حالة التصديق على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها؛
(ب) اعتماد النظام الداخلي؛
(ج) إقرار جدول الأعمال؛
(د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
(هـ) قبول منظمات بصفة مراقب؛
(و) تنظيم العمل، بما في ذلك دورات الهيئتين الفرعيتين؛
(ز) موعد ومكان انعقاد الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف⁽²⁾؛
(ح) الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية؛
(ط) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.

3- تقارير الهيئات الفرعية والقرارات والاستنتاجات الناشئة عنها:

- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.

4- استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى للاتفاقية:

- (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
للاتفاقية؛
(ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق
الأول للاتفاقية؛
(ج) تقرير مرفق البيئة العالمية إلى المؤتمر؛

(د) بناء القدرات:

1' 'بناء القدرات في البلدان النامية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول)؛

2' 'بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(هـ) تطوير التكنولوجيات ونقلها (المقرران 4/م أ-4 و 9/م أ-5)؛

(و) تنفيذ المادة 4-8 و 4-9 من الاتفاقية (المقرر 3/م أ-3 والمادتان 2-3 و 3-14 من بروتوكول كيوتو)؛

(ز) الأنشطة المنقذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (المقرران 6/م أ-4 و 13/م أ-5)؛

(ح) المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئتين الفرعيتين في دورتيهما الثانية عشرة والثالثة عشرة.

5- ترك هذا البند من جدول الأعمال معلقاً⁽³⁾.

6- اقتراح بتعديل القائمتين الوارديتين في المرفقين الأول والثاني من الاتفاقية بحذف اسم تركيا: استعراض المعلومات والقرارات التي يمكن اتخاذها بمقتضى المادة 4-2 (و) من الاتفاقية⁽⁴⁾.

7- الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (المقرر 8/م أ-4)؛

(أ) النظم الوطنية والتعديلات والمبادئ التوجيهية بمقتضى المواد 5 و 7 و 8 من بروتوكول كيوتو؛

(ب) المسائل المتصلة باستخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحراجة؛

(ج) برنامج العمل المتعلق بالآليات (المقرران 7/م أ-4 و 14/م أ-5)⁽⁵⁾؛

(د) الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو؛

(هـ) "أفضل الممارسات في السياسات والتدابير"؛

(و) المسائل المتصلة بالفقرة 14 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو؛

(ز) آثار المشاريع المنفردة على الانبعاثات خلال فترة الالتزام (المقرر 16/م أ-4)؛

(ح) المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئتين الفرعيتين في دورتيهما الثانية عشرة والثالثة عشرة.

8- المسائل الإدارية والمالية.

9- البيانات:

(أ) بيانات الدول الأطراف؛

(ب) بيانات الدول المشاركة بصفة مراقب؛

(ج) بيانات المنظمات الحكومية الدولية؛

(د) بيانات المنظمات غير الحكومية.

10- مسائل أخرى.

11- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السادسة؛

(ب) اختتام الدورة.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
(البند 2(د) من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

دال - قبول المنظمات بصفة مراقب

27- عرضت على مؤتمر الأطراف لأغراض نظره في هذا البند الفرعي مذكرة أعدتها الأمانة بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب (FCCC/CP/2001/4) أدرجت فيها خمس منظمات حكومية دولية و 22 منظمة غير حكومية كانت قد طلبت قبولها بصفة مراقب.

28- وقرر مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الحادية عشرة، المعقودة في 19 تموز/يوليه قبول تلك المنظمات بصفة مراقب، عملاً بتوصية من المكتب، الذي كان قد استعرض قائمة المنظمات المتقدمة بطلبات.

هاء - تنظيم عمل الجزء الثاني من الدورة السادسة
(البند 2(و) من جدول الأعمال)

29- في جلسته العامة العاشرة، المعقودة في 16 تموز/يوليه 2001، وبناء على اقتراح من الرئيس بإنشاء أربعة أفرقة تفاوض بشأن المسائل الأساسية، قرر المؤتمر ما يلي:

- التمويل، ونقل التكنولوجيا، والتكيف، وبناء القدرات، المادة 4-8 و 4-9 من الاتفاقية والمادة 3-14 من بروتوكول كيوتو
- يشارك في رئاسته السيد جون آشي (أنتيغوا وبربودا) والسيد أندريه كرانيش (سلوفينيا)
- الآليات بموجب المواد 6 و 12 و 17 من بروتوكول كيوتو
- يشارك في رئاسته السيد راول إسترادا - أوغندا (الأرجنتين) والسيد تشو كوك كوي (ماليزيا)
- استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والأنشطة الحراجية
- يشارك في رئاسته السيد هارالد دوفلاند (النرويج) والسيد فيليب م. غواج (أوغندا)
- الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو
- يشارك في رئاسته السيد هارالد دوفلاند (النرويج) والسيد توليما نيروني سليلد (ساموا)

30- وفي الجلسة العامة الثالثة عشرة المعقودة في 20 تموز/يوليه 2001، اقترح الرئيس، بناء على مشاورات أجراها مع أعضاء المكتب والمشاركين الآخرين، بأن تجرى المفاوضات الموضوعية خلال الجزء الرفيع المستوى المقبل من المؤتمر ضمن فريق غير رسمي يستند في مناقشاته إلى المذكرة التي تم إعدادها بشأن سلطات الرؤساء المشاركين لأفرقة التفاوض الأربعة، وذلك بناء على طلب الرئيس (FCCC/CP/2001/CRP.8). وسعيًا وراء تحقيق الكفاءة والشفافية، سوف يسترشد الفريق، الذي يرأسه الرئيس، بتوجيهات المؤتمر في الجلسة العامة ويقدم تقارير يومية إلى المؤتمر، ويمكن أن يقرر الفريق كذلك إنشاء أفرقة فرعية أصغر حجماً تعنى بمسائل محددة، على أساس أن المفاوضات ستتواصل في الوقت ذاته.

31- وأقر المؤتمر الاقتراح المذكور أعلاه، وتم تحديد تشكيل الفريق على النحو التالي:

1	آسيا الوسطى القوقاز ومولدوفا
3	المجموعة الوسطى 11
1	مجموعة سلامة البيئة

5	الاتحاد الأوروبي
19	مجموعة الـ 77 والصين
6	المجموعة الجامعة

32- ووافق المؤتمر بناء على اقتراح الرئيس، على إنشاء فريق تفاوض خامس، لبحث القضايا المدرجة في المواد 5 و6 و7 و8 من بروتوكول كيوتو، يرأسه السيد هارالد دوفلاند (النرويج)، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ويقدم تقارير إلى الجلسة العامة للمؤتمر. ولن يجتمع فريق التفاوض الخامس بالتزامن مع الفريق الذي يرأسه الرئيس. إلا أن العمل المتعلق بالمسائل التقنية يمكن أن يستمر في أفرقة التفاوض الأخرى، وذلك حسبما يقرره الرؤساء المشاركون.

واو - اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض
(البند 2(ط) من جدول الأعمال)

[ييسكمل فيما بعد]

زاي - الحضور
[تدقق فيما بعد]

33- حضر الجزء الثاني من الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف ممثلو الأطراف الـ ... في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

بنما	أوروغواي	الاتحاد الأوروبي
بنن	أوزبكستان	الاتحاد الروسي
بوتان	أوغندا	إثيوبيا
بوتسوانا	أوكرانيا	أذربيجان
بوركينافاسو	إيران (جمهورية - الإسلامية)	الأرجنتين
بوروندي	أيرلندا	الأردن
البوسنة والهرسك	آيسلندا	أرمينيا
بولندا	إيطاليا	إيرتريا
بوليفيا	بابوا غينيا الجديدة	إسبانيا

بيرو	باكستان	أستراليا
بيلاروس	يالاو	إستونيا
تايلند	البحرين	إسرائيل
تركمانستان	البرازيل	إكوادور
ترينيداد وتوباغو	بربادوس	ألبانيا
تشاد	البرتغال	ألمانيا
توغو	بلجيكا	الإمارات العربية المتحدة
توفالو	بلغاريا	أنتيغوا وبربودا
تونس	بليز	إندونيسيا
تونغا	بنغلاديش	أنغولا
جامايكا	سانت كيتس ونيفيس	الجزائر
الفلبين	سانت لوسيا	جزر الباهاما
فنزويلا	سري لانكا	جزر سليمان
فنلندا	السلفادور	جزر القمر
فيجي	سلوفاكيا	جزر كوك
فييت نام	سلوفينيا	جزر مارشال
قبرص	سنغافورة	جمهورية أفريقيا الوسطى
قطر	السنغال	الجمهورية التشيكية
قيرغيزستان	سوازيلند	جمهورية تنزانيا المتحدة
كازاخستان	السودان	الجمهورية الدومينيكية
الكاميرون	سورينام	الجمهورية العربية السورية
كرواتيا	السويد	جمهورية كوريا
كمبوديا	سويسرا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
كندا	سيشيل	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
كوبا	شيلي	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
كوت ديفوار	الصين	جمهورية مولدوفا
كوستاريكا	طاجيكستان	جنوب أفريقيا
كولومبيا		

جورجيا	عمان	الكونغو
جيبوتي	غابون	الكويت
الدانمرك	غامبيا	كيريباتي
دومينيكا	غانا	كينيا
رواندا	غرينادا	لاتفيا
رومانيا	غواتيمالا	لبنان
زامبيا	غينيا	لكسمبرغ
زمبابوي	غينيا - بيساو	ليتوانيا
ساموا	فانواتو	ليختنشتاين
سان تومي وبرينسيبي	فرنسا	ليسوتو
مالطة	موريشيوس	نيوزيلندا
مالي	موزامبيق	نيوي
ماليزيا	موناكو	هايتي
مدغشقر	ميانمار	الهند
مصر	ميكرونيزيا (ولايات - هندوراس المتحدة)	
المغرب	ناميبيا	هنغاريا
المكسيك	ناورو	هولندا
ملاوي	النرويج	الولايات المتحدة الأمريكية
ملديف	النمسا	اليابان
المملكة العربية السعودية	نيبال	اليمن
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	النيجر	يوغوسلافيا
منغوليا	نيجيريا	اليونان
موريتانيا	نيكاراغوا	

34- كما حضر الجزء الثاني من الدورة السادسة مراقبون عن الدول التالية: تركيا، الكرسي الرسولي، [ليبيريا].

35- وكانت المكاتب والبرامج التالية التابعة للأمم المتحدة ممثلة في الجزء الثاني من الدورة السادسة:

اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
أمانة اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال الملحق بها
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
الأمم المتحدة
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
برنامج الأمم المتحدة للبيئة - وحدة تنسيق خطة العمل الخاصة بالبحر المتوسط
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
جامعة الأمم المتحدة
جامعة الأمم المتحدة - معهد الدراسات العليا

36- وكانت الوكالات المتخصصة التالية والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ممثلة في الجزء الثاني من الدورة السادسة:

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
مرفق البيئة العالمية
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التابع للمنظمة العالمية للأرصاد
الجوية/برنامج الأمم المتحدة
للبيئة
البنك الدولي
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

37- كما كانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة التجارة العالمية ممثلتين في الجزء الثاني من الدورة السادسة.

38- وللاطلاع على قائمة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي حضرت الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف انظر المرفق ...

هاء - الوثائق

39- ترد في المرفق الثالث الوثائق المعروضة على الجزء الثاني من مؤتمر الأطراف في دورته السادسة.

الحواشي

- (1) (انظر المقرر 1/م أ-6، الفقرة 4 في الوثيقة FCCC/CP/2000/5/Add.2).
- (2) من المقرر أ، يعقد في مراكش، المغرب، في الفترة من 29 تشرين الأول/أكتوبر إلى 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 (انظر المقرر 2/م أ-6).
- (3) نظراً لعدم تمكن مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة من التوصل إلى أي استنتاج بشأن هذه المسألة (انظر الوثيقة FCCC/CP/1999/6، الفقرة 18) وعملاً بالمادة (ج) 10 والمادة 16 من مشروع النظام الداخلي الذي يجري تطبيقه، أدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة بند بعنوان "الاستعراض الثاني لمدى ملائمة الفقرتين الفرعيتين 2 (أ) و(ب) من المادة 4 من الاتفاقية". وأرفقت بهذا البند حاشية تعكس اقتراحاً قدمته في الدورة السادسة مجموعة الـ 77 والصين بتعديل صيغة هذا البند بحيث يصبح "استعراض مدى كفاية تنفيذ الفقرتين الفرعيتين 2 (أ) و(ب) من المادة 4 من الاتفاقية". وقرر مؤتمر الأطراف في الجزء الأول من دورته السادسة إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته السابعة (انظر الوثيقة FCCC/CP/2000/5/Add.1، الفقرات 33-35).
- (4) سُحب من جدول الأعمال المؤقت البند المتصل بالتعديل الذي اقترحته كازاخستان بإضافة اسمها إلى القائمة الواردة في المرفق الأول وذلك بناء على طلب كازاخستان في مذكرة شفوية مؤرخة 13 حزيران/يونيه 2000.
- (5) اقترح الرئيس في الدورة الخامسة للمؤتمر استناداً إلى المشاورات التي أجريت مع المكتب أنه ينبغي فيما يخص هذا البند الفرعي أن يكون مفهوماً أن برنامج العمل المتصل بآليات بروتوكول كيوتو سيجري تناوله ككل. وبنفس الروح سينظر مؤتمر الأطراف في دورته السادسة في الجوانب التي ينبغي أن يبيت فيها المؤتمر فضلاً عن الجوانب التي تتطلب أن تُتخذ إجراءات بشأنها من جانب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورتها الخامسة FCCC/CP/1999/6، الفقرة 16).

- - - - -